

تفسير السمعاني

@ 15 (^) الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين (5) يا (* * * * الحربية ، فعلى قول أكثر العلماء تحل للمسلم ، وقال ابن عباس : لا تحل ، وقرئ (^) المحصنات) بكسر الصاد ، وإحصان الكتابية أن تستعفف عن الزنا ، وتغتسل [من] الجنابة (^) إذا آتيتموهن أجورهن) أي : مهورهن : (^) محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان) . .

(^) ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله) قال مجاهد : أراد به : من يكفر بالله الذي يؤمن به ، وقال الكلبي : أراد به : ومن يكفر بكلمة الشهادة ، وقال الربيع بن أنس : أراد به : ومن يكفر بالقرآن ، قال الزجاج : معنى قوله : (^) ومن يكفر بالإيمان) يعني : بتحليل الحرام ، وتحريم الحلال ، أي : ومن يستحل الحرام ، أو يحرم الحلال (^) فقد حبط عمله) وهذا أقرب إلى نظم الآية في الإباحات ، وتحليل المحرمات ، وقوله (^) فقد حبط عمله) أي : بطل عمله (^) وهو في الآخرة من الخاسرين) . .

قوله - تعالى - : (^) يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) يعني : إذا أردتم القيام إلى الصلاة ، وذلك مثل قوله : (^) فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) أي : فإذا أردت القراءة . تقول : إذا اتجرت فاتجر إلى البر ، وإذا جالست ، فجالس فلانا ، أي : إذا أردت المجالسة . .

وظاهر الآية يقتضي أنه يجب الوضوء عند كل قيام إلى الصلاة ، ولكن بالسنة عرفنا جواز الجمع بين الصلوات بوضوء واحد ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين أربع صلوات يوم الخندق بوضوء واحد وجمع بين خمس صلوات يوم فتح مكة